رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

538 - ما يفعله المأموم إذا أطال الإمام الجلوس في التشهد الأول - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اذا اطال الامام الجلوس في التشهد الاول ماذا يقرأ المصلي؟ ام يتوقف الى الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يعيد قراءتها ثانية او يستمر حتى نهاية التشهد والدعاء. وهذا السؤال جائنا من الاخوين - 00:00:00

ناصر ومحمد عبدالرحمن العيبان من الرياض. اذا اطال الامام الجلوس في التشهد الاول فالمأموم يكرر التحيات والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ويكفي لان السنة الا يزيد على الصلاة في التشهد الاول. فاذا اطال الامام الجلوس ولا ينبغي له ان يطيل. فان المأموم يكرر التحيات - 00:00:20

او يكرر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم او يكررهما جميعا. او يسكت ولا حرج عليه في ذلك. اما الامام فالسنة فله الا يطيل. بل متى فرغ من الشهر الاول - 00:00:40

وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم وان لم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم في الشهيد الاول فلا حرج. المقصود ان الواجب الى قوله اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان - 00:00:50

ان محمدا عبده ورسوله. فان قام عند هذا فلا بأس. من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم فهو افضل على في اصح قولين العلماء ثم يقوم الى الثالثة. فاذا - 00:01:00

اطال على زيادة على هذا فقال فهو مكروه فينبغي له يطيل. لكن لو اطال فان المأموم يكرر التحيات والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم او يسكت ولا حرج. بارك الله فيكم - 00:01:10